

CENTRAL BANK OF YEMEN  
HEAD OFFICE

Sana'a

Sana'a : .....

No: .....



البنك المركزي اليمني  
المركز الرئيسي

صنعاء  
97010

قطاع الرقابة على البنوك

التاريخ 9 / 12 / 2004م

تعميم الى كافة البنوك العاملة في الجمهورية

الاخ / المدير العام / المدير الاقليمي

المحترم

بنك .....

بعد التحية ،،،،

نرفق لكم نسخة من قرار مجلس ادارة البنك المركزي رقم ( 12 ) لسنة 2004م بشأن  
زيادة رأسمال البنوك الى ستة مليارات ريال يمني .

يرجى العمل بموجبه .

وتقبلوا تحياتنا ،،،،

احمد محمد محمد  
الوكيل المساعد لقطاع الرقابة على البنوك



Handwritten signature of the official.



HEAD OFFICE  
Sana'a

المركز الرئيسي  
صنعاء

الإدارة العامة لأمانة السر

Sana'a : .....

صنعاء في : .....

NO : .....

الرقم : .....

**قرار مجلس الإدارة رقم ( ١٢ ) لسنة ٢٠٠٤م  
بشأن رفع رأس مال البنوك العاملة في اليمن إلى (٦) مليارات ريال  
مجلس إدارة البنك المركزي اليمني،**

بمقتضى الصلاحيات المخولة له بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٠م بشأن البنك المركزي اليمني وعلى القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٨م بشأن البنوك التجارية .  
وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦م بشأن المصارف الإسلامية .  
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (١١) لسنة ٢٠٠٤م بشأن رفع رؤوس أموال البنوك التي ستنشأ .  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٤م والخاص بدمج بنوك القطاع العام والمختلط وعلى مذكرة قطاع الرقابة على البنوك المؤرخة في ٢٠/٧/٢٠٠٤م .  
وعلى المداولات التي أجراها المجلس بجلساته المنعقدة بتاريخ ١٧/٨/٢٠٠٤م و ٢٥/١٠/٢٠٠٤م و ٢٨/١١/٢٠٠٤م .  
ولما لرأس مال البنوك من أهمية في تقوية مراكزها المالية ورفع مقدرتها لأداء دورها الاقتصادي ومواجهة التزاماتها المالية .  
وعلى المداولات التي أجراها المجلس بجلسته المنعقدة اليوم بتاريخ ٨/١٢/٢٠٠٤م .  
ولما تقتضيه المصلحة العامة .

**قـــــــــــــــــرر :-**

مادة (١) يكون الحد الأدنى لرأس المال المدفوع لكل بنك مرخص له للعمل في الجمهورية بما في ذلك فروع البنوك العربية والأجنبية  
٠ ٦,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال ( ستة مليارات ريال )

مادة (٢) على كافة البنوك العاملة في الجمهورية استيفاء المبلغ المذكور في المادة السابقة من هذا القرار خلال خمس سنوات تبدأ من عام ٢٠٠٥م ، على أن يستوفى كل بنك ٢٠% من الزيادة المطلوبة من رأس المال المدفوع كل سنة تبدأ السنة الأولى في عام ٢٠٠٥م وتنتهي فترة

الاستيفاء في ٣١/١٢/٢٠٠٩م .  
٢٠٠٤/٨/١٧

CENTRAL BANK OF YEMEN



البنك المركزي اليمني

HEAD OFFICE  
Sana'a

المركز الرئيسي  
صنعاء

الإدارة العامة لأمانة السر

Sana'a : .....

NO : .....

صنعاء في : .....

رقم : .....

(٢)

- مادة (٣) للبنوك المرخصة حق استخدام احتياطاتها العامة بعد موافقة البنك المركزي للوفاء بالحد الأدنى المشار إليه في المادة (١) .
- مادة (٤) في حالة عدم قدرة أي بنك على الوفاء بمتطلبات هذا القرار بعد مرور السنة الأولى ، ينظر البنك المركزي في الإجراءات التي يراها ضرورية لكي يفي ذلك البنك بمتطلبات هذا القرار .
- مادة (٥) يتم سحب التراخيص والتصفية للبنوك التي لاتفي بالحد الأدنى لرأس المال المنصوص عليه في المادة (١) بعد انتهاء المدة المحددة في المادة (٢) .
- مادة (٦) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .
- صدر بصنعاء بتاريخ ٢٥ شوال ١٤٢٥ هـ
- الموافق ٢٠٠٤/١٢/٨ م

احمد عبد الرحمن السماوي

الحافظ

رئيس مجلس الإدارة